

الاعتدال فيما شاع عن البدعة من أقوال

الدكتور عبد الحكم عبد اللطيف الصعيدى
الأستاذ بجامعة الأزهر



مركز الكتاب للنشر

الاعتدال فيما شاع عن البدعة من أقوال

الدكتور
عبد الحكم عبد اللطيف الصعيدى
الأستاذ بجامعة الأزهر

١٤١٣ هجرية
١٩٩٣ ميلادية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للـه رب العالمين، على آلائه المتوافـره، وأنعمه المتكـاثرة، فهو القائل فى محكم كتابه :

﴿الحمد لله فاطر السماوات والأرض جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد فى الخلق مايشاء إن الله على كل شىء قدير* مـايفتح اللـه للناس من رحمة فـلاممسك لها ومـايمسك فـلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم﴾(١).

ثم الصـلاة والسلام على سيـد ولد آدم، سيـدنا محمـد النبى الأمين، الـذى بين للنـاس مـا أُنـزل إليهم من ربهم، وتـرك الأمـة على المحجـة البيضـاء، فقال فى حـديثـه الشريف : "تـركتكم على المحجـة البيضـاء، ليلها كنهارهـا، لا يزيع عنها إلا هـالك"، وأرض اللهم عن آل بيته الأطهار، وأصحابه الأخيار، ومن تبعهم بإحسان إلى سوم الدين .

وبعد ...

فقـد راج بين المتشـددين والغـلاة تمسكهم بـرفض كثير ممـا

---

(١) سورة فاطر : ١ ، و ٢

استحدث فى دنيا الناس من فعل الخيرات، بدعوى رفضهم للبدعة على إطلاقهـا، إلى حد أنهم يقصرونها على المعنى اللغوى فحسب، بدعوى تحريم مالم يفعله النبى -صلى الله عليه وسلم- فى حياته، ضاربين صفحاً عما ورد فى بيان تعريف البدعة وأقسامها وأحكامها من الأقوال المعتمدة، وأقوال أهل الاعتدال من العلماء، زعماً منهم أنهم بهذا التشدد إنما يسبغون على الدين يداً بيضاء، أو يسدون خدمة جليلة لسنة خير الأنام، ومادروا أنهم بهذا الصنيع إنما يضيقون ما اتسع من رحمة الله بعباده، فضلاً عن جهلهم وغفلتهم عما يصحب تقدم الحياة من مستجدات ومستحدثات، وكأنهم يريدون للحياة التوقف والجمود، من منطلق اقتصارهم على ماكان فى عصر النبوة، وقد نسوا أو تناسوا فى غمرة هذا التزمت أن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يفعل جميع المباحات، لأنها من الكثرة بحيث لايحيط بها العد، هذا فضلاً عن تناولها، أضف إلى هذا ماأثر عنه -صلى الله عليه وسلم- من الزهد فى الدنيا والتقلل منها، فقد كان يقتصر فى تناوله للمباحات على ماتدعو إليه الضرورة، وماتقتضيه الحاجة مما يوافق طبعه، كما أنه لم يفعل جميع المندوبات لانشغاله بأعباء الدعوة وتبعاتها الجسام.

وقد راعنى ماسمعته من ترهات تصف تلاوة القرآن فى الإذاعة بالبدعة، وهكذا تصدر الأحكام على تلاوة القرآن، فيقفز إلى الأذهان مايطرأ على البدعة من معنى الحرمة، فيكون شأنهم فى ذلك شأن من يقف أثناء التلاوة عمداً على قول الله -تعالى: ﴿ يأيها الذين آمنوا

لاتقربوا الصلاة..." (١) فتلاوة القرآن فى الإذاعة بدعة بالمعنى اللغوى ولكنها ليست محرمة، ولكن هكذا يُدَسُّ السُّمُّ فى العسل، فيلتبس على الناس أمر دينهم، وينصرفون عن هدى ربهم، كنتيجة طبيعية لهذا الكلام غير المسئول، ومما يساعد على إحداث التأثيرات الضارة لهذا الكلام غير المسئول ماشاع من ضعف الوازع الدينى لدى كثير من الناس إلا من رحم الله-فى زحمة من الصوارف، ووفرة من الشواغل.

وعليه فقد استعنت بالله- تعالى-فى وضع هذه العجالة، التى أطلقت عليها: (الاعتدال فيما شاع عن البدعة من أقوال) بهدف وضع الحق فى نصابه، وإغماد سيف الباطل فى جرابه، وقد اعتمدت فى تحريرها على أقوال أفاضل العلماء، ممن حباهم الله بسطة فى العلم وتوفيقاً إلى العمل، فكانوا بحق أحرص الناس على دينهم، وأعلمهم بشرع ربهم وسنة نبيهم ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وقد رتبتها على مقدمة وفصلين وخاتمة، تعرضت فى المقدمة لأهمية الكتابة فى هذا الموضوع، وعنيت فى الفصل الأول بتعريف السنة، والأمر بوجوب اتباعها، ومدى اندراج سنة الخلفاء الراشدين تحتها، كما قمت فى الفصل الثانى بشرح مفصل للبدعة مع بيان أنواعها، فضلاً عن علاقتها بالسنة، كما قدمت خلاصة لذلك فى الخاتمة، كل ذلك فى عبادة ميسرة، مع إيراد للأمثلة كلما كان ذلك ضرورياً .

ولست فى هذا التصدى لمنهج الغلاة مروجاً للبدع التى تغرى

---

(١) سورة النساء : ٤٣ .

ضعاف النفوس بالتساهل فى أمور الدين؛ ذلك لأن قناعتى كاملة بأن منهج الاعتدال فى التوسط بين الغلو والتساهل هو الحسنة بين السيئتين، وهو أمر يتمشى مع روح التشريع فى هذه الأمة، كما يشهد له من النصوص الكثير.

فإن أكن قد وفقت فيما قصدت إليه فلله الفضل والمنة، وإن كانت الأخرى فمن نفسى والشيطان، ولاحول ولاقوة إلا بالله العلى العظيم،

الدكتور

عبدالحكم عبد اللطيف الصعيدى

الأستاذ بجامعة الأزهر

القاهرة - مدينة نصر

فى رمضان ١٤١٣هـ
مارس ١٩٩٣

الفصل الأول
السنة

السنـــــــة

أولا :تعريفها :

فـى اللغـــة : السنة كلمة تدل على الطـريقة المعتادة والخطة المتبعة، سواء أكانت تلك الخطة أو الطريقة حسنة أو غير حسنة، وهى مأخوذة من قـولهم : سَنَّ الماءَ، إذا والى صبَّه وإرساله، فكأن الطـريقة المعتادة والخطة المتبعة تشبه الماء المصبـوب، فإنه لتوالى أجزائه أثناء الصب على نسق واحـد يعتبر شيئـاً واحـــداً .أو مأخـوذة من قـولهم :سَنَنْتُ الشىءَ بـا لمسَنِّ سناً، إذا أمــررته عليــه حتى أثر فيــه . وتطلق السنــة أيضـــاً على القــوانين الإلاهية والسنــن الكونيــة، وأحكــام اللــه وتدبيره لشئـون خلقه، كما تــدل على ذلك الآيات القــرآنية التــى يقول الله–عز وجل– فيها:

- ﴿ ومامنــع الناس أن يؤمنــوا إذ جاءهــم الـهدى ويستغفروا ربهم إلا أن تأتيهم سنة الأولين أو يأتيهم العذاب قبلاً ﴾.(١)
- ﴿ســنة الله فى الـذيـن خـــلوا من قبـل ولـن تجـد لســنة الـله تبديلاً ﴾.(٢)
- ﴿ سنــة من قـــد أرسلنــا قبلك من رسلنـــا ولاتجد لسنتنــا تحويلاً﴾ .(٣)

---

(١) سورة الكهف : ٥٥
(٢) سورة الأحزاب : ٦٢
(٣) سورة الإسراء : ٧٧

تعريف السنة اصطلاحاً :

للسنة عدة تعاريف اصطلاحية تختلف باختلاف العلوم التى تتناولها، فيعرفها المُحَدِّثُون (علماء الحديث والسير والمغازى) تعريفاً يغاير تعريفها عند كل من الفقهاء والأصوليين، ونرى إيراد هذه التعاريف تتمة للفائدة فيما يلى :

أ) التعريف الاصطلاحى للسنة عند علماء الأصول:

السنة عند علماء الأصول كلمة تطلق ويراد بها كل ماورد عن النبى - صلى الله عليه وسلم - من قول أو فعل أو تقرير مما ليس قرآناً، فإن كان ما ورد عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قولاً فهو الحديث أو الخبر، وهى السنة القولية، وإن كان ماورد عنه إنما هو تقرير لفعل وقع أمامه ولم ينكر على فاعله فهذه هى السنة التقريرية، وإن كان الذى صدر عنه - صلى الله عليه وسلم - فعلاً من الأفعال كالصلاة والحج ونحو ذلك فتلك هى السنة الفعلية.

وإنما كان تعريفهم للسنة على هذا النحو لأن موضوع علم الأصول هو الدليل الشرعى، والسنة أحد مصادره، فالسنة عندهم تعتبر مصدراً تشريعياً كالقرآن من جهة الاستدلال بها على الأحكام الشرعية، ولكنها تعتبر المصدر الثانى بعد القرآن من حيث ترتيب الاستدلال.

ب) التعريف الاصطلاحى للسنة عند الفقهاء:

يعرف الفقهاء السنة بأنها الفعل الذى طلبه الشارع من المكلفين طلباً غير جازم (أى ترجع جانب فعله على جانب تركه ترجيحاً

لايمنع نقيضه)، بحيث يثاب فاعلها ولايعاقب تاركها، وذلك مثل سنن الوضوء والصلاة، حيث يترجح جانب فعلها بالحث عليها، وفى نفس الوقت فإن هذا الترجيح لايدل على حرمة تركها، والسنة بهذا تقابل الفرض والواجب، كما ترادف المندوب والمستحب والتطوع والنفل، فكل هذه الألفاظ مرادفة للسنة، وتطلق السنة على مايقابل البدعة، مثل طلاق السنة وطلاق البدعة . وإنما عرف الفقهاء السنة على هذا النحو لأن موضع علم الفقه هو الحكم الشرعى، فالسنة عندهم هى نفس الحكم .

جـ) التعريف الاصطلاحى للسنة عند المحدِّثين :

تطلق السنة فى اصطلاح المحدثين (علماء الحديث وكتاب السير والمغازى) على كل ماأثر عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من قول أو فعل أو تقرير أو هيأة، كما تشمل صفاته الخِلقية والخُلقية وشمائله، وكذلك كل مانسب إليه قبل الرسالة أو بعدها سواء ترتب على ذلك حكم شرعى أم لم يترتب عليه حكم شرعى، وذلك لأن موضوع علمهم هو إثبات كل مايتصل بالرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من كل ماتقدم .

مثال يوضح المراد بالسنة تبعاً لهذه الاصطلاحات :

عن أم حبيبة ـ رضى الله عنها ـ قالت: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول :

" من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار " .(١)

(١) الاختيار لتعليل المختار ، فى فقه الحنفين جـ ١

فهذا النص يعتبر سنة قولية عند المحدِّثين؛ لأنه قول أثر عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

–وهذا النص يعتبر دليلاً شرعياً لسنة الظهر القبلية والبعدية عند الأصوليين .

– وعند الفقهاء يعتبر طلب فعل من المكلفين طلباً غير جازم، ألا وهو سنة الظهر القبلية والبعدية، وهو وإن أفاد طلب الفعل فإنه فى نفس الوقت لايفيد حرمة الترك، فمن أدى تلك السنة أثابه الله على فعلها، ومن تركها لم يعاقبه الله على تركها؛ ولكن سيعاتبه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على تركها، وعلى تفريطه فى الاقتداء به فى هذا الشأن، فليس فى ترك السنة عقاب، وإنما فى تركها عتاب من الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

أنواع السنة عند الأصوليين والمحدِّثين :

١– السنة القولية:

هى كل مأثر عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أقوال، وكذلك مارواه عن رب العزة مما ليس قرآناً كالأحاديث القدسية، وأمثلة ذلك :

– عن عبد الله بن عمرو بن العاص– رضى الله عنهما–قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

"المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده "(١).

– عن أبى هريرة –رضى الله عنه– أن النبى – صلى الله عليه وسلم – قال فيما يرويه عن رب العزة : "قال الله تعالى–:﴿ وعزتى وجلالى لاأجمع على عبدى خوفين، ولاأجمع له أمنين، إن أمننى فى الدنيا أخفته يوم القيامة، وإن خافنى فى الدنيا أمنته يوم القيامة﴾.(٢)

٢– السنة الفعلية :

وتشمل كل مانقل إلينا بالتواتر العملى الذى يفيد العلم الضرورى من أفعال النبى – صلى الله عليه وسلم – العبادية، ككيفية صلاته وحجه وغير ذلك مما واظب عليه فى حياته، ولايؤثر فى كون هذه الأفعال سنة فعلية ماورد عنه – صلى الله عليه وسلم – من أقوال فى شأنها كقوله :﴿ صلوا كما رأيتمونى أصلى﴾ وقوله ﴿خذوا عنى مناسككم﴾ فى بيان كيفية الحج والصلاة، فالفعل الذى فعله النبى – صلى الله عليه وسلم هو فى حد ذاته سنة فعلية، والقول هو سنة قولية أرشددت إلى سنة فعلية .

٣– السنة التقريرية :

هى إقراره – صلى الله عليه وسلم – لفعل وقع أمامه من فاعل مكلف، والأمثلة على ذلك كثيرة ووفيرة، ونود أن نورد لك منها المثالين التاليين :

---

(١) رواه البخارى وأبو داود والنسائى

(٢) أخرجه البيهقى وابن حبان

● إقرار النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ لاجتهاد الصحابة فى أداء صلاة العصر يوم غزوة بنى قريظة: عن عبد الله ابن عمر بن الخطاب -رضى الله عنهما- قال: قال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم الأحزاب: "لايصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة، فأدركهم العصر فى الطريق، فقال بعضهم: لانصلى حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلى، لم يُرِدْ منا ذلك، فذكر ذلك للنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلم يعنف واحداً منهم "(١) فلما أمرهم النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالتوجه إلى بنى قريظة على هذا النحو وأدركهم العصر فى الطريق، فقد فهم جماعة منهم أن النهى عن صلاة العصر إلا فى بنى قريظة نهى على حقيقته، أى أن أداء الصلاة لايصح إلا فى هذه البقعة، وعليه فإنهم لم يصلوا العصر فى وقتها، كما فهم آخرون منهم أن حقيقة النهى عن الصلاة إلا فى بنى قريظة ليست مرادة، وإنما المراد منه الإسراع وعدم التوانى فى الغزو والهجوم، وعليه فقد صلوا العصر عندما وجبت فى الطريق فى وقتها، ولما بلغ النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ماكان من أمر الفريقين لم يعنف أياً منهما، فاعتبر ذلك سنة تقريرية منه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لهؤلاء الفاعلين المكلفين المجتهدين، إذ أن النص يحتمل هذا الاجتهاد.

● وفى الصحيحين عن خالد بن الوليد أنه دخل مع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيت ميمونة، فأتى بضب محنوذ (أى مشوى)، فأهوى إليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بيده، فقيل: هو ضب

---

(١) رواه البخارى

يارسول الله، فرفع يده، فقلت: أحرام هو يارسول الله؟ فقال : "لا، ولكن لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه" قال خالد :فَاجْتَرَرْتُهُ فأكلته، والنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينظر".

ثانياً : حجية السنة :

لقد تضافرت نصوص القرآن والسنة النبوية،فضلاً عن الأدلة العقلية على وجوب طاعة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ واتباعه فى كل ماورد عنه، مما يبين العقيدة ويوضحها، أو يعلم كيفية العبادة ويصححها، وكذلك مايرشد إلى مكارم الأخلاق أو إصلاح المعاملات، فضلاً عما ورد بخصوص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وكذلك كل مالاسبيل إلى معرفته إلا الشرع، أما ماكان سبيل تحصيله التدبر الإنسانى أو الحاجة البشرية التى تصقلها الخبرة والمران، فما ورد منه فى السنة فإنه يحمل على التوجيه والإرشاد، فإن طابق الواقع فبها ونعمت، وإن لم يوافق فإنه يحمل على قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "أنتم أعلم بأمر دنياكم"، وذلك كالأمور الطبية والزراعية والمهنية الأخرى، ونذكر لك مثالين للتوضيح فيما يلى :

عن رافع بن خديج–رضى الله عنه– قال :قدم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المدينة وهم يؤبرون النخل، فقال : "ماتصنعون؟" قالوا :كنا نصنعه، فقال "لعلكم لولم تفعلوا كان خيراً" فتركوه فنفضت (سقط ثمره) فذكروا له ذلك، فقال : «إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشىء من

رأيى فإنما أنا بشر»[1] وفى رواية أنس –رضى الله عنه–: "أن النبى مر بقوم يلحقون النخل فقال: لولم تفعلوا لَصَلَحَ، قال :فخرج شيصاً، فمر بهم فقال: مالنخلكم؟ قالوا :قلت كذا ...وكذا ...قال : أنتم أعلم بأمر دنياكم".

روى البخارى عن ابن عباس –رضى الله عنهما– أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "الشفاء فى ثلاثة: فى شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية نار، وأنهى أمتى عن الكَيِّ».

فيفهم من هذا الحديث أن شفاء بعض الناس فى بعض البيئات يرتبط بأحد هذه التجارب الطبيه، ولا يمنع أن يكون الشفاء فى غيرها، كما لايمنع أن يتخذ المسلمون وسائل الشفاء حسب مقررات الطب ومعلوماته، ولايؤخذ الحديث على إطلاقه.

وأما عن النصوص التى توجب العمل بالسنة فهى كما يلى :

أ) القران الكريم:

يقول الله – تعالى:

﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفرلكم ذنوبكم والله غفور رحيم ﴿قل أطيعوا الله والرسول فإن تَوَلَّوْا فإن الله لا يحب الكافرين﴾[2] .

﴿فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ [3].

---

(١) رواه مسلم

(٢) سورة آل عمران : ١ ٣ و٣٢

(٣) سورة النساء : ٦٥

﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا﴾(١).

﴿إنما كان قَولَ المؤمنين إذا ادُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا﴾(٢).

﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ (٣).

﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعصى الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا﴾ (٤).

﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله﴾(٥).

﴿هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين﴾ (٦).

---

(١) سورة النساء : ٨٠
(٢) سورة النور : ٥١
(٣) سورة النور : ٦٣
(٤) سورة الأحزاب : ٣٦ .
(٥) سورة الحشر : ٧
(٦) سورة الجمعة : ٢

قال الإمام الشافعي ـ رضى الله عنه– «سمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

ب) السنه النبوية:

عن المقدام بن معد يكرب، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم قال : «ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه، لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول، عليكم بهذا القران، فما وجدتم فيه من حلال فأحِلّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى، ولا كل ذى ناب من السبُع، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه، فإن لم يقروه فله تَعقّبهم بمثل قراه»(١) .

ومعنى قوله: «أوتيت الكتاب ومثله معه، يحتمل وجهين على رأى الإمام الخطابى: أحدهما: أوتيت من الوحى الباطن غير التلوِّ مثل ما أعطيت من الوحى الظاهر المتلو .

وثانيهما: أنه أوتى الكتاب وحيا يُتْلَى، وأوتى من البيان مثله، أى أذن له أن يبين ما فى الكتاب، فيعم ويخص، ويزيد عليه ويشرح ما فيه، فيكون فى وجوب العمل به لزوم قبوله كالظاهر المتلو من القران.

وأن الذين يشككون فى ذلك هم من أهل الشِّبع والترف والذين لاَحَظَّ لهم من العلم إلا التمسك بالأوهام والظنون.

---

(١) انظر الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع ص ٣٩ .

روى الحاكم عن ابن عباس – رضى الله عنهما – أن النبى – صلى الله عليه وسلم – خطب فى حجة الوداع فقال: «إن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم، ولكن رضى أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أمركم فاحذروه، إنى تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً. كتاب الله وسنة نبيه».

روى البخارى فى صحيحه عن عبدالله بن مسعود قال: « لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن، والمغيرات خلق الله، فقالت أم يعقوب: ماهذا؟ فقال عبدالله: ومالِي لا ألعن من لعن رسول الله، وفي كتاب الله، قالت: والله لقد قرأت مابين اللوحين فما وجدته، فقال: والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله تعالى: ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه، ومانهاكم عنه فانتهوا﴾ ».

ذكر ابن عبد البر عن عبدالرحمن بن يزيد: أنه رأي محرما عليه ثيابه، فقال ائتنى بآية من كتاب الله تنزع ثيابى، قال: فقرأ عليه ﴿ وما اتاكم الرسول فخذوه...﴾ .

والأمثلة فى هذا المجال مشتفيضة، ونرى أن فيما ذكرناه منها الكفاية والهداية بأذن الله .

حـ) الاجماع:

فقد أجمع الصحابة والتابعون وتابعوهم والأئمة الأربعة والمسلمون على وجوب طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم –

والعمل بسنته، وإليك طائفة من أقوال أهل الفضل والصلاح تجلى لنا هذه الحقيقة:

يقوال الإمام مالك – رضى الله عنه –: «كل أحد يؤخذ من قوله أو يترك الا صاحب هذه الروضة».

يقول الشافعى – رضى الله عنه: «مهما قلت من قول، أو أخذت من أصل، وفيه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خلاف ما قلت ، فالقول ما قاله رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو قولى».

ويقول الإمام أبو حنيفه – رضي الله عنه: «لعن الله من يخالف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – به أكرمنا الله، وبه استنقذنا».

د) المعقول:

مادامت قد ثبتت حجية السنة بالقرآن والسنة والإجماع ، فإن ذلك يثبت بداهة با لمعقول.

ثالثا : علاقة سنة الراشدين بسنة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ :

لقد دلت الاثار والأخبار على أن سنة الخلفاء الراشدين المهديين هى من سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ويجب اتباعها، وإليك طائفة من هذه النصوص التى تبين صدق ما نقول.

● عن أبى نجيح العرباض بن سارية السلمى – رضى الله عنه

- قال : «وَعَظَنَا رسـولُ الله موعظة وجِلَتْ منهـا القلوب، وذرفت منـها العيـون، فقلنا: يـارسـول الله كأنها مـوعظـة مـودِّع فأوصنا، قـال: أوصيكم بالسمع والطـاعة وإن تأمر عليكم عبـد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختـلافـاً كثيراً، فعليكم بسنتى وسنـة الخلفـاء الـراشـدين المهديين من بعدى، عضـوا عليها بالنواجذ، وإيـاكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة» (١).

فى هذا دليل على أن سنة الراشدين متبعـة كاتباع السنة بخلاف سنة غيرهم، ومما يقوى ذلك من جهة اللغة أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قـد جعلها سنة واحدة بـالرغم من وجود العاطف وهـوالواو، فقال: عضوا عليها، ولوكانتا مختلفتين لقال: عضوا عليهما.

عن حذيفة - رضى اللـه عنه - قال كنا عنـد النبى - صلى الله عليه وسلم - جلوساً فقال: «إني لا أدرى مـاقَدْر بقائى فيكم، فـاقتدوا بـاللذين من بعـدى، وأشار إلى أبى بكـر وعمر - رضى اللـه عنهما - وتمسكوا بعهد عمار، وماحدثكم به ابن مسعود فصدقوه» (٢).

قال عمر بن عبدالعزيـز - رضى الله عنه - : سَنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلـم - وولاة الأمر من بعده سننـا الأخذ بها اعتصـام بكتاب الله، وقـوة على دين الله، وليس لأحد تبـديلها، ولا تغييرها، ولا النظر فى أمْـرٍ خالفهـا، من اهتدى بها فهـو المهتدى، ومن استنصر بها فهو المنصور، ومن تركهـا واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ماتولى، وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

---

(١) رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن صحيح.
(٢) رواه أحمد والترمذى

وقال أيضا: ألا إن ماسن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصاحباه فهو وظيفة دين، تأخذ به وننتهى إليه.

صور من سنن الخلفاء الراشدين:

مافعله عمر من وضع الديوان، ووضع الخراج على أرض العنوه، وعقد الذمة لأهل الذمة:

ويشهد لذلك قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «رأيتنى فى المنام أنزع على قليب (بئر)، فجاء أبو بكرفنزع ذَنوباً (دَلْوًا) أوْ ذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفر له، ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا، فلم أرَ أحداً يفرى فريَّه حتى روى الناس وضربوا بعطن» وهذا إشارة أن عمر لم يمت حتى وضع الأمور فى مواضعها واستقامت له.

جمعه الناس على صلاة التراويح:

عن عائشة - رضى الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج ليلة من جوف الليل فصلى فى المسجد، وصلى رجال بصلاته (أى مقتدين به)، وفى آخر هذه الرواية: فتوفى رسول الله والأمر على ذلك، أى أن كل أحد يصلى قيام رمضان فى بيته منفردا، ثم كان الأمر على ذلك أيضا فى خلافة أبى بكر وصدرًا من خلافة عمر - رضى الله عنهما - ثم جمع عمر الرجال على أُبَىَّ بن كعب والنساء على «تميم الدارى» وقيل على «سلمان بن أبى خيثمة»، ثم خرج ذات

ليلة والناس يصلونها فى جماعة فقال : «نعم البدعة أو نعمت البدعة».

وإنما سماها بدعة لأنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يسن لهم الاجتماع لها، ولا كانت فى زمن الصديق، ولا أول الليل، ولا كل ليلة، ولا هذا العدد (١).

وروى أن أبى بن كعب قال لعمر: إن هذا لم يكن (أى فى عهد النبى ـ صلى الله عليه وسلم) .

فقال عمر: قد علمت، ولكنه حسن. أى علمت أن هذا لم يكن فى زمن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولكنه أمر حسن، ومراده أن هذا الفعل وإن لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول فى الشريعة يرجع إليها، فمنها حثه ـ صلى الله عليه وسلم ـ على قيام رمضان وترغيبه فيه، وكان الناس فى زمانه يقومون فى المسجد جماعات متفرقة ووحدانا، وصلى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأصحابه فى رمضان غير ليلة ثم امتنع عن ذلك خشية أن يكتب عليهم فيعجزوا عن القيام به، وقد أمن هذا بعده صلى الله عليه وسلم .

مافعله عثمان – رضى الله عنه –من الأذان الثالث يوم الجمعة:

عن السائب بن يزيد – رضي الله عنه – قال: كان النداء يوم الجمعة أوّلُهُ إذا جلس الإمام على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم — وأبى بكر وعمر ، فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء

(١) فتح المبدى بشرح مختصر الزبيدى جـ ٢ ص ١٦٥

الثــالث علي الزَّوراء (مكــان مرتفــع) وفى رواية فأمــر عثّمان بالنــداء الأول، وقد وافقه سائر الصحابة بــالسكوت وعدم الإنكار عليه فصــار إجماعا سكوتيا.

جمع القران فى عهد عثمان ـ رضى الله عنه :

لما كان اهل الشـــام يقرؤن القرآن بقــراءة " أبى بن كعب " وأهل العــراق يقرؤن بقــراءة " عبـد الله بن مسعــود " ويتمسك كل فــريق بقــراءته إلى درجــة التعصب لها، واعتقاد أنها هـى الأصح ومــاعداهــا باطل، فقد قال حذيفــة بن اليمان " رضـى الله عنه، لعثمان–رضـى الله عنه : ياأمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهـود والنصارى، فأهل الشـــام يقــرؤن بقراءة أبى كعب " فيأتــون بمالم يسمع أهل العــراق، وأهل العراق يقــرؤن بقــراءة " عبداللــه بن مسعــود " فيأتــون بمالم يسمع أهل الشــام، فيكفــر بعضهم بعضــاً .فأرسل عثمان إلى " حفصة " رضـى الله عنهــا يطلب منها الصحائف التى فيهــا القرآن والتى جمعهــا " زيد بن ثــابت " رضـى الله عنــه، فى خلافة أبى بكر " رضـى الله عنــه، طلب منها هذه الصحائف لينسخها ثم يردهــا إليها، فأرسلتها إليه، فشكل لجنــة لنسخ المصحف، تتكون من:

زيـد بن ثابـت وعبد اللــه بن الــزبير وسعد بــن العاص وعبـد الــرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخــوا مــا فى هذه الصحف فى عــدة مصاحف، وأرسل إلى كل أفــق بمصحف مما نسخوا، وتــرك مصحفاً واحــداً فى المدينة، وأمــر بما ســوى ذلك من القرآن فى كل صحيفــة أو

مصحف أن يحرق، وبهذا اتفق النـــاس على مصحف واحـــد، وسمى مصحف عثمان "المصحف الإمام".

فهذا العمل وإن كـان بدعة، إلا أنها بـدعة حسنـة، تعد من أكبر حسنات عثمان، وأكثرها فائدة للإسلام والمسلمين، حيث صانت الأمة من خطر الاختلاف فى تلاوة كتاب الله تعالى.

الفصل الثانى

البدعة

البـــــدعــــة

أولاً : تعريفها :

فى اللغـــــة :

البدعة كلمة تدل على كل مااخترع على غير مثال سابق، والإبداع: إنشاء صنعة بلا احتذاء أو اقتداء فيها بأحد .

والبديع والمبدع :كلمات تدل على الفـاعل تارة وعلى المفعول تارة أخرى، فالبـديع المبدع والمبدَع، أى للصانع وللصنعــة، ومنه فى الفاعل قول الله–تعالى :﴿ بديع السماوات والأرض﴾ (١) أى موجدها من غير مثـال سبق، بغير آلة ولازمـان أو مكان، ولايكـون ذلك إلا لله–تعـالى، والبدْع: المبـدِع والمبدَع، ومنه قول اللـه–تعالى: ﴿قل ماكنت بـدعاً من الرسل .. ﴾(٢) أى ماكنت مُبْـدِ عاً لم يتقـدمنى رسول، أو مُبْـدَعاً فيما أقوله.

شـــرعـــاً :

البدعة شرعاً كل ما أحدث مما لايوجد له فى الشريعة مايدل عليه ويؤيـده، فإن كان له أصل شرعــى يدل عليه ويـؤيده فلا يعتبر بـدعة شرعاً، وإن اعتبر بـدعة بـدلالة اللغــة لمفهوم اللفظ، ويـدل لهذا المعنى الشرعى ماروى عن أم المؤمنين عـائشة–رضى الله عنها– قـالت: قال رسول الله–صلى اللـه عليه وسلم– : " من أحدث فى أمرنـا هذا ماليس

---

(١) سورة البقرة : ١١٧ والأنعام : ١٠١

(٢) سورة الأحقاف : ٩

منـه فهو رد" رواه البخـارى، وفى رواية مسلم : "من عمل عمـلاً ليس عليه أمرنا فهو رد" ، وفى بعض ألفاظه: "من أحدث فى ديننا ماليس منه فهورد".

أو أن البدعة هى ما استحدث بعد النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الأهواء والأعمال، وهذا قول الليث، وقال ابن السكيت :البدعة كل محدثة ..ومما يشهد لذلك ماورد فى القاموس: والبدعة بالكسر الحدث فى الدين بعد الإكمال، ومنه الحديث: "إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». عن جابر- رضى الله عنه ـ قال : كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول فى خطبته:

« أما بعد ...فإن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار" رواه مسلم.

ثانياً: أقسام البدعة:

اتفق العلماء على أن البدعة تنقسم إلى قسمين اثنين لاثالث لهما، وهما :

١- البدعة الحسنة :

وهى ماأحدث وله أصل فى الشرع يشهد له، وقد سماها النبى-صلى الله عليه وسلم-سنة حسنة .

٢- البدعة السيئة :

وهى ما أحدث ولاأصل يشهد له فى الشرع، وقد سماها

النبى–صلى الله عليه وسلم–سنة سيئة .

ومن النصوص التى تؤيد هذا التقسيم مايلى :

عن جابر–رضى الله عنه–أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: " من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شىء، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شىء ".(١)

عن أبى هريرة، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: " من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لاينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان له من الإثم مثل آثام من اتبعه، لاينقص ذلك من آثامهم شيئاً ".(٢)

قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " من دل على خير فله مثل أجر فاعله " وفى رواية : " عاملة ".(٣)

عن ابن مسعود–رضى الله عنه–أن النبى – صلى الله عليه وسلم – قال: " ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سن القتل ".(٤)

ولم يشذ عن هذا الاتفاق إلا الشاطبى–صاحب الاعتصام–

(١) رواه مسلم والنسائى .
(٢) روته مسلم
(٣) رواه مسلم
(٤) رواه مسلم

فإنه أنكره وزعم أن كل بدعة مذمومة، لكنه اعترف بأن هناك من البدع ماهو مطلوب على سبيل الوجوب أو الندب باعتباره مصلحة مرسلة، وعليه فإن خلافه لفظى، فهو يسمى البدعة الحسنة مصلحة مرسلة.

من أقوال العلماء التى تؤيد هذا التقسيم :

● يقول الحافظ ابن حجر :والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة، والمراد بها ماأحدث وليس له أصل فى الشرع، ويسمى فى عرف الشرع بدعة، وماكان له أصل يدل عليه الشرع فليس بدعة، فالبدعة فى عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة، فإن كل شىء أحدث على غير مثال يسمى بدعة، سواء كان محموداً أو مذموماً .

● ويقول الشافعى :البدعة بدعتان :بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم .

● وروى البيهقى فى مناقب الشافعى قال: المحدثات ضربان: ماأحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه بدعة الضلال، وما أحدث من الخير لاخلاف فيه لواحد من هذا فهو محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر فى قيام رمضان: نعمت البدعة هذه، يعنى أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى .

● يقول الحافظ ابن رجب :المراد بالبدعة ماأحدث ممالا أصل له فى الشريعة يدل عليه، وأما ماكان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً، وإن كان بدعة لغة.

● قال ابن الأثير :البدعة بدعتان :بدعة هدى، وبدعة ضلال، فما كان فى خلاف ماأمر الله به ورسوله - صلى الله عليه وسلم - فهو فى حَيِّزْ الذم والإنكار، وماكان واقعاً تحت عموم ماندب الله إليه، وحض الله عليه ورسوله فهو فى حيز المدح، ومالم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف فهو من الأفعال المحمودة، ولايجوز أن يكون ذلك فى خلاف ماورد به الشرع .

● قال الفيومى فى المصباح: أبدع الله الخلق إبداعاً، أى خلقهم لاعلى مثال، وأبدعت الشىء وابتدعته أى استخرجته وأحدثته، ومنه قيل للحالة المخالفة بدعة، كالرفعة من الارتفاع، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص فى الدين أو زيادة فيه، لكن بعضها قد يكون غير مكروه، فيسمى بدعة مباحة، وهى ماشهد لجنسه أصل فى الشرع، أو اقتضته مصلحة يندفع بها مفسدة، كاحتجاب الخليفة عن أخلاط الناس .

قاعدة للتعرف على حكم الفعل شرعاً :

كل فعل أجازه الشارع أومنعه أو أمكن رده إلى الجواز أو المنع فهو جائز أو ممنوع، فإن كان الفعل قد أجازه الشارع مرة ومنعه مرة أخرى فالحكم الثانى ناسخ للأول، أى أن حكم الفعل المنع، وإن لم يرد عن الشرع فيه إجازة أو منع، ولاأمكن رده إلى الشرع بوجه من الوجوه ففيه أقوال ثلاثة، أصحها أن مايرجع إلى المنفعة حلال، ومايرجع إلى المضرة حرام .

ثالثاً أحكام البدعة :

البدعة تأخذ واحداً من الأحكام الشرعية الخمسة :الوجوب، الندب، الإباحة، الحرمة والكراهة، وإن كان بعض الفقهاء قد اعتبر هذه الأحكام أقساماً للبدعة، كالإمام العز بن عبد السلام، حيث قال فى كتاب "الفوائد فى اختصار المقاصد، المسمى بالقواعد الصغرى" البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة، والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشرع، فإن دخلت فى قواعد الإيجاب فهى واجبة، أو فى قواعد التحريم فمحرمة، أو الندب فمندوبة، أو المكروه فمكروهة، أو المباح فمباحة .

و إليك بيان هذه الأحكام مع ذكر أمثلة لها فيما يلى :

١ –**الوجوب** :مثل الاشتغال بالعلوم التى يتم بها حفظ الشريعة واجب، ومعلوم أن مالايتم الواجب إلا به فهو واجب .

٢ – **الندب** :مثل إنشاء المدارس والمستشفيات والمرافق الخيرية الأخرى.

٣– **الإباحة** :التوسع فى استخدام مرافق الحياة فى غير إسراف أو مخيلة، كاستخدام الملابس الجيدة والمأكل اللذيذة والمساكن الفخمة .

٤- **الحرمة** :مثل قيام الفرق الدينية، كالقدرية والجبرية، والمكوس (الجباية) .

٥- **الكراهة**:مثل زخرفة المساجد، وتذهيب المصاحف، والإسراف فى زخرفتها مما يشغل عن تدبير معانى القرآن وتلاوته .

رابعاً : التوفيق بين أحاديث منع البدعة وأحاديث جوازها :

باستقراء الأحاديث التى تتناول هذا الموضوع، نجدها قسمين : قسم يتناول البدعة على عمومها فيصفها بالضلالة، وأنها فى النار، ومن ذلك حديث العرباض بن سارية المتقدم "...وإياكم و محدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة " وحديث جابر المتقدم أيضاً "..وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار" وقسم آخر يتناول البدعة باعتبار الحسن والقبح، كحديث جابر " من سن فى الإسلام سنة حسنة.. " وحديث أبى هريرة " من دعا إلى هدى ..ومن دعا إلى ضلالة... " وحديث ابن مسعود : " ليس من نفس تقتل ظلماً.. " .

وقد ذهب العلماء الأفاضل إلى التوفيق بين هذه الأحاديث، لأنها جميعاً صحيحة، ومدار التوفيق فيها على حمل أحاديث العموم على الخصوص، أى أن حديث " كل بدعة ضلالة " حديث عام مخصوص، وأن المراد بالضلالة المحدثات الباطلة، والبِدع

المذمـومة، كما قـاله النـووى وغيره، وذلك لأن الأحاديث التى تصرح بتقسيم البدعـة إلى حسنة وسيئة تراعـى نسبة هذه الأفعال المبتـدعة للشرع، فماوافق أصول الشرع كـان حسناً وما لم يوافقـه كان سيئاً، ومع هذا فإن البـدعة الحسنة وإن كانت محدثـة فى ذاتها وعينها فهى مشروعة بـاعتبار نـوعها، لدخـولها فى قاعـدة شرعية أو عمـوم آية أو حديث، ولهذا سميت حسنة، ويجرى أجرها على من سنها بعد وفاته .

● ويقـول الإمام ابن رجب الحنبلى: إن حـديث "من أحـدث فى أمرنـا هذا مـاليس منه فهـو رد" يدل بمنطوقـه على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع فهو مردود.

● ويقـول العلامـة عبداللـه الصديق الغماوى : هـذا الحديث مخَصِّصٌ لحديث كل بدعة ضـلالة، ومبين للمراد منها كما هو واضـح، إذ لو كانت البـدعة ضلالة بدون استثنـاء لقال الحديث : من أحدث فى أمرنا هذا شيئا فهو رد، لكن لما قال «من أحدث فى أمرنا هذا ماليس منه فهو رد» أفـاد أن المحدث قسمان: ماليس من الدين، بأن كـان مخالفا لقواعده ودلائله، فهو مردود، وهو البـدعة الضـلالة، وماهو من الدين بأن شهـد له أصل، أو أيـده دليل، فهـو صحيح مقبـول وهو السنـة الحسنة.

● قال الإمام النووى : كل بدعة ضلالة عام مخصوص، والمراد غالب البـدع، ولا يمنع من كون الحديث عامـا مخصوصا قـوله : «كل

بدعة» مؤكداً بكل، بل يدخله التخصيص مع هذا، كقوله تعالى : «تدمر كل شىء بأمر ربها»، وقد اتفق العلماء على ذلك.

نصوص القران على عمومها تجيز استحداث فعل الخير :

هناك طائفة من نصوص القران تشمل جميع المندوبات بجميع أنواعها منذ جاء الإسلام إلى قيام الساعة، وهى تتسع لتشمل جميع ما يستحدث من أفعال الخير، فمن زعم أن فعل الخير المستحدث بدعة مذمومة، فقد تجرأ على ما اشتمله عموم الكتاب والسنة، وهذه طائفة من الايات الكريمة التى تؤيد ذلك وتؤكده :

قال الله تعالى : ﴿وما تفعلوا من خير يعلمه الله...﴾(١)

﴿من جاء بالحنسة فله عشر أمثالها....﴾(٢)

﴿... وأفعلوا الخير لعلكم تفلحون﴾(٣)

﴿فمن يعمل مثقال ذَرَّة خيراً يره﴾(٤)

نصوص مخصوصة من السنة تجيز استحداث فعل الخير :

● عن سعيد بن المسيب أن بلالا أتى النبى ـ صلى الله عليه

---

(١) سورة البقرة : ١٩٧
(٢) سورة الأنعام : ١٦٠
(٣) سورة الحج : ٧٧
(٤) سورة الزلزلة : ٧

وسـلم ـ يؤذنه بصلاة الفجر، فقيل : هو نائم، فقال : الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، فَأُقِرَّتْ فى تأذين الفجر، فثبت الأمر على ذلك(١).

عن رفاعة بن رافع الزرقى قال:كنا نصلى يوماً وراء النبى–صلى الله عليه وسلم– فلما رفع رأسه من الركعة قال: " سمع الله لمن حمده " فقال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف قال : " من المتكلم؟ " قال :أنا،قال: " رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول ".(٢)

عن أنس أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مر بأعرابى وهو يدعو فى صلاته ويقول: يامن لاتراه العيون، ولاتخالطه الظنون، ولايصفه الواصفون، ولاتغيره الحوادث، ولايخشى الدوائر، يعلم مثاقيل الجبال، ومكاييل البحار، وعدد قطر الأمطار، وعدد ورق الأشجار، وعدد ماأظلم عليه الليل وأشرق عليه النهار، لاتُوارى منه سماءُ سماءً، ولا أرضٌ أرضاً، ولابحرٌ ما فى قعره، ولاجبلٌ مافى وَعْرِه:اجعل خَيْرَ عمرى آخره، وخير عملى خواتيمه، وخير أيامى يوم ألقاك فيه. فلما انصرف دعاه النبى–صلى الله عليه وسلم– ووهب له

---

(١) رواه ابن ماجه بإسناد رجاله ثقات .
(٢) رواه البخارى

ذهباً أهدى إليه مع بعض المعـادن وقال له: " وهبت لك الذهب بحسن ثنائك على الله–عز وجل "(١).

فالنبى ـ صلى الله عليـه وسلم ـ لم يكتف بإقراره الأعرابى على الدعاء الـذى أنشأه، بل أعطاه عليه جائزة، لأنـه أحسن فيه الثناء على الله–تعالى.

---

(١) رواه الطبرانى فى الأوسط

الخـــاتمـــة

هذه عجالة وجيزة فى عبارتها، جمة الفائدة فى بابها ومادتها، توخيت فى تقديمها تفصيل القول مع إيراد الأمثلة التى تيسر فهمها فى عبارة سهلة، فى موضوع رأيت الحاجة ماسة لمعالجته، ألا وهو الكلام عن البدعة وأقسامها وأحكامها، وقد رأيت إكمالاً للفائدة أن أمهد لذلك بالحديث عن السنة ومايتعلق بها، ذلك لأن كثرة الجدل فى هذا الموضوع، وتناوله بصورة مبتورة قد أوقع الناس فى حيرة التبس معها الحق بالباطل، كأولئك الذين يتحدثون عن البدعة على أساس معناها اللغوى فحسب، ومما زاد هذه القضية تعقيداً أن كثيراً ممن يتناولونها يريدون بدافع من حسن النوايا أن يستقيم الناس على جادة الطريق، فى زمن كثرت فيه الأهواء، والحق نقول :إن هذه القضية ليست فى حاجة إلى تشدد أو تزمت بقدر ماهى فى حاجة إلى فهم واع ودقيق للنصوص التى تناولتها فى جو من الرحمة والتيسير، فالاجتهاد فى مسائل الفروع أمر كفلته شريعة ربنا–سبحانه وتعالى–حتى لاتتعطل الملكات العقلية والقدرات الفكرية للناس، فإذا كانت سنة التقدم والتطور واقعة فى دنيا الناس، فإن ذلك يقتضى وجود مستجدات، واستحداث مخترعات فى شتى مجالات الحياة، فى السلوك والمعاملات، والمؤمن دائماً مرتبط بشرع الله، يعرض عليه كل شأن من شؤنه، فما كان موافقاً للشرع فعله، وما كان مخالفاً ابتعد عنه وتركه، ولايلزم مع هذا أن يكون لكل واقعة ونازلة حكم معين، لأن

ذلك من المشقة بمكان، ومن هنا كان وجود قاعدة الأحكام العامة التى ترد إليها الجزئيات دليلاً على عظمة هذا التشريع وربانيته، فضلاً عن كونها رحمة من الله بعباده وتيسيراً عليهم.

ومع هذا، فينبغى أن يكون واضحاً فى الأذهان أنه بقدر ماأباح الشارع لنا من حرية الاختلاف فى ضوء ضوابطه وأصوله–فإن ذلك لايفسد للود قضية، وأن الرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل، كما ينبغى أن يكون منهجنا فى مثل هذه المواطن هو منهج سلفنا الصالح من الفقهاء العاملين، الذين بلغوا من ذكاء الفهم ودقته شأوا عظيماً، أستأهلوا معه أن يخلد الله ذكرهم فى العالمين، وأن يجعل الله لهم لسان صدق فى الأخرين، فبقدر ماكانوا أعلاماً فى الفقه كانوا قمما فى التسامح والإبتعاد عن تجريح الغير، فكان الواحد منهم يقول : مذهبى هذاصواب يحتمل الخطأ، ومذهب غيرى خطأ يحتمل الصواب، ويقول آخر : إذا صح الحديث فهو مذهبى.

فعلينا أن نعرض قضايانا وأمور حياتنا على شرع الله، لنتعرف مدى موافقتها له، وليكن رائدنا فى كل ذلك الحرص على مرضاة الله، ولنبتعد عن اللدد فى الخصومة، حتى يوفقنا الله لما فيه خير الدنيا والآخرة، متذكرين مارواه أبو هريرة–رضى الله عنه– أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين، وإنما أنا قاسم والله عز وجل يعطى، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لايضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله"

وبالله التوفيق، ومنه العصمة والهداية ٠

قائمة المراجع

١- القرآن الكريم.

٢- جواهر التفاسير.

٣- صحيح مسلم بشرح النووى- طبعة الشعب.

٤- الأذكار للنووى- منشورات دار الملاح للطباعة.

٥- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين-محمد بن علان الصديقى، دار الكتب العملية-بيروت.

٦- الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع، د. شعبان محمد اسماعيل، ١٣٩٨هـ.

٧- إشراقات نورانية من السنة النبوية، عبد اللطيف محمود عبد الفتاح، مجمع البحوث الإسلامية ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٨- إحياء السنة وإخماد البدعة، الشيخ عثمان بن فودى تحقيق أحمد عبدالله باجور-مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

٩- بيان للناس جـ٢، الأزهر الشريف- ١٩٨٨م.

١٠- المنهاج الفكرى للداعية وتأثيره فى قضايا الفكر الإسلامى، د. محمد سيد أحمد عامر مطبعة الحسين الإسلامية، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

١١- إتقان الصنعة فى تحقيق معنى البدعة، الحافظ عبد الله الصديق الغمارى الحسنى، طبعة بدون مصدر أو تاريخ طباعة .

١٢ـ الفوائد فى اختيار المقاصد، الشيخ عز الدين-أبى محمد-عبد العزيز بن عبد السلام، تقديم وتحقيق الدكتور جلال الدين عبد الرحمن- مطبعة السعادة- ط الأولى ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

١٣- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلى- تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد.

١٤- فتح المبدى بشرح مختصر الزبيدى جـ٢

١٥- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلى-دار الحديث بجوار الأزهر الشريف.

١٦- الآيات البينات فى وصول ثواب الطاعات والقراءة إلى الأموات: للسيد ابو الحسنين المكى، تصوير من نسخة مخطوطة بدون تاريخ.

الفهرس

رقم الإيداع ٥٦٢١ / ٩٣
الترقيم الدولى : I . S . B . N : 977 - 52 / 5 - 13 - 7

دار ماجد للطباعة
ت : ٨٢١٢٣٨



مركز الكتاب للنشر

مصر الجديدة : ٢١ ش الخليفة المأمـون روكسى ت ٦٦١٠١٧

مدينة نصـر : ٣ ش الوادى ـ الحى السـابع ت ٢٦٢٦٨٤١